

امر به يعني من مسعود بن سعد بن جرة قصود بنظر اصحابه الى حوضه
ساقه فصكوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل عبد الله في الميزان
انقاص احد وكان له شعر الى اذنه ولا يغير شيبه ولاه عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما نظر الكوه فاقام بها حيوة عمر وصدا من خلافه
عثمان الحارثي بعث اليه يامر بالخروج الى المدينة فاجتمع اليه الناس
فقالوا نعم ولا يخرج ونحن نبعث ان تصل اليك شي نكرهه منه فقال
ان له على طاعة واما ساكنون فليس ولا اجب ان اكون اول من خرجها
فرد الناس وخرج الى المدينة وتوفي بها سنة اثنين وثلاثين وهو ابن
بضع وستين سنة وصلح عليه عثمان وقيل عمار وقيل الزبير وهو
اشهر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخاها بها ففضل عليه
ليلا ودفنه بالبقيع بايضا به بذلك ولم يعلم به عثمان فبعثه
عليه وقيل ان بالكونه سنة ثلاث وثلاثين روى له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثمان مائة حديث وعما يه واربعون حديثا انفقا
منها على اربعة وستين وانفرد البخاري باحدى وعشرين ومسلم بن حنبل
وثلاثين روى عنه اسن بن مالك وابو ارفع مولا النبي صلى الله عليه
وابو موسى الاشعري وعمر بن خريث وطارق بن شهاب والنزال
ابن بئر فدخل سوانم رضي الله عنهم اجمعين روى له الجماعة ثم الكلام
على الحديث من وجوه الاول قوله الصادق المصدر وتلى الصادق
وقوله المصدر فيما يوحى اليه الثاني قوله ان احدم هو كذا

عنه

على كتابه لفظه صلى الله عليه وسلم واحدهما عن واحد فلذلك لا
استجلت في المتنوب وبحوزة استعمالها ايضا في المتن بخلاف احد
التي للتعوم فانها لا تستعمل الا في المتن بخلاف احد في المدار وما جاني
من احد والاصل في احد وحدث فقيل الما والمفتوحه ههه وهو سماع
لا قياس وكذلك اناه الاصل فيها وانه وهي البراءه البويه القيام لم يسع
قيل الما والمفتوحه ههه الا فيها وزاد بعضهم اسميا واحده ههه في
المضموم قياس نحو وقتت واقتت ووجوه واجوه واختلف
في الكسوره نحو وشاح واشاح ومساده واساده هل ذلك فيها سماع
او قياس الثالث قوله عليه السلام لجمع خلقه في بطن امه
اربعين يوما قال الشيخ ابو العباس القرطبي في تفسيره يعني والله اعلم
ان النبي يقع في الرحم حين لتعاجه بالقوة الشهوانيه الدافقه
متفرقا فجمعه الله تعالى في محل الولادة من الرحم في هذه المده وقد
جاء في بعض الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه في تفسيره يجمع في بطن
امه ان النطفه اذا وقعت في الرحم فاراد الله تعالى ان يخلق منها
بشر اطارت في الشهر المراه تحت كل ظفر وشعره ثم تكث اربعين ليلة
ثم تصير ذما في الرحم فذلك جمعها وذلك وقت كونها علقه والعلق
الدم وقوله ثم تكون في ذلك علقه شرا ذلك الاول اشارة الى الجمل
الذي اجتمعت فيه النطفه وصارت علقه وذلك الثاني اشارة الى الزمان
الذي هو الاربعون وكذا القول في قوله ثم تكون في ذلك صغره مثل

س

Copyrighted material